

## بيان

### جلسة جديدة لمحاكمة

### نشطاء سياسيين ومعتقلين سابقين من حزب العمل الشيوعي

### أمام محكمة أمن الدولة الاستثنائية

علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية ، أن محكمة أمن الدولة العليا بدمشق (وهي محكمة استثنائية تفتقر لأبسط معايير المحاكمة العادلة) عقدت يوم الاثنين 6122010 بالدعوى رقم أساس (203) لعام 2010 برئاسة القاضي مروان اللوجي وعضوية كل من القاضي محمد الشمالي وقاض آخر برتبة عقيد وحضور ممثل النيابة العامة لدى محكمة أمن الدولة القاضي أياد إسماعيل، جلسة جديدة لمحاكمة النشطاء السياسيين:

عباس عباس - أحمد النبحاوي - غسان حسن - توفيق عمران.

بتهمة الانتساب إلى جمعية سرية بقصد تغيير كيان الدولة الاقتصادي والاجتماعي سندا للمادة 306 من قانون العقوبات

المسوري، وكانت الجلسة مخصصة للدفاع، حيث قدم وكلاء المتهمين مذكرة دفاع خطية التمسوا فيها بالنتيجة:

براءة موكلهم من التهم المنسوبة إليهم، أو إعلان عدم مسؤوليتهم من هذه التهم وفي حال جنوح مقام المحكمة إلى غير ذلك تشمل عقوبتهم بمرسوم العضو الأخير باعتبار الجرم المسند إليهم جنحوي الموصف. وبعد تقديم مذكرة الدفاع، قررت هيئة المحكمة رفع الأوراق للتدقيق وتأجيل المحكمة إلى تاريخ 2011 / 1 / 23 .

يذكر انه بتاريخ يوم الخميس 2152009 أقدمت دورية أمنية من فرع الأمن السياسي في محافظة حماه، على مدهامة منزل الناشط توفيق عمران في المصبورة-محافظة حماه، وقامت باعتقال المواطنين التالية أسمائهم وذلك دون مذكرة قانونية وهم:

1- حسن زهرة (أبو عصام) تولى السلمية لعام 1946، أعمال حرة، يعاني من عدة أمراض معتقل سياسي سابق بتهمة الانتماء لحزب العمل الشيوعي في سورية ما بين عام 1978 - 1980 وكان قد أفرج عنه مؤخرًا بسبب مرض عضال بموجب العضو الرئاسي وفق المرسوم التشريعي رقم 22 القاضي بمنح عضو عام عن الجرائم المرتكبة قبل 2010-2-23 .

2- عباس عباس (أبو حسين) من مواليد عام 1945، أعمال حرة، ولديه ثلاثة أطفال صغار. ولما يوجد أي معيل لعائلة غيره، وهو معتقل سياسي سابق منذ عام 1978 - 1980 بتهمة الانتماء لرابطة العمل الشيوعي و ما بين عام 1982 - 1997 بتهمة الانتماء لحزب العمل الشيوعي في سوريا .

3- أحمد يوسف النبحاوي من أهالي و سكان منطقة الغاب التابعة لمحافظة حماه من مواليد 1963، متزوج ولديه ثلاثة أولاد، وهو المعيل الوحيد لأسرته، أعمال حرة، معتقل سياسي سابق لمدة 8 سنوات بتهمة الانتماء لحزب العمل الشيوعي في سورية

4- غسان حسن عمره تولى 1967 من أهالي و سكان منطقة مصياف التابعة لمحافظة حماه، ولديه طفلين، عمل حر. وهو المعيل الوحيد لأسرته معتقل سياسي سابق بتهمة الانتماء لحزب العمل الشيوعي في سورية .

5- توفيق عمران من مواليد 1950 مقيم في المصبورة، لديه ستة أولاد، عمل حر. وهو المعيل الوحيد لأسرته، معتقل سياسي سابق بتهمة الانتماء لحزب العمل الشيوعي في سورية

إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، إذ ندين استمرار اعتقال النشطاء السياسيين:

عباس عباس - أحمد النبحاوي - غسان حسن - توفيق عمران.

إننا ندين وبشدة إحالتهم للمحاكمة أمام محكمة أمن الدولة الاستثنائية التي أحدثت بموجب المرسوم التشريعي رقم 47 تاريخ 2831968، ونطالب السلطات السورية بالكف عن إحالة المواطنين السوريين إلى محكمة أمن الدولة بموجب الصلاحيات الاستثنائية التي منحت لهذه المحكمة سندا لحالة الطوارئ الباطلة دستورا وقانونا، ونبدي قلقنا البالغ من استمرار هذه الآليات التي تمارس في القضاء والتي تحمل دلالات واضحة على عدم استقلاليتها وحياديتها وتبعيتها للأجهزة التنفيذية، مما يشكل استمرارا في انتهاك السلطة السورية للحريات الأساسية واستقلال القضاء التي يضمنهما الدستور السوري والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية، وتحديدًا المادة 4 والمادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي صادقت عليه سورية 1241969 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 1251969

كما نذكر السلطات السورية أن هذه الإجراءات تصطدم أيضا بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005، وتحديد الفقرة السادسة بشأن عدم المتقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أثناء حالة الطوارئ (المادة 4) وبكفالة هذه الحقوق ومن بينها المواد 9 و 14 و 19 و 22، والفقرة العاشرة التي تبدي القلق بشأن عدم اتفاق إجراءات هذه المحكمة مع المادة 14 من العهد.

وإننا في ل.د.ح.إذ نستنكر المتهم الموجهة للنشطاء السياسيين فإننا نطالب السلطات السورية بحفظ الدعوى وإسقاط التهم الموجهة إليهم والإفراج الفوري عنهم، وكذلك الإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي، ووقف العمل بالمحاكم الاستثنائية غير الدستورية، وتنفيذ التوصيات المقررة ضمن الهيئات التابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب تصديقها على المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

دمشق في 6122010

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة